الافعال الثلاثة لاربع لما قوله صفة لو لما قال الزرقاني استشكل جعله صفة بناء على ان نبي الله يحيى مات قبل والده بان دعا النبي قد يتخلف وذلك لانه يموته قبله لم يره ومعلوم ما يورث من الانبياء وراي هذا المستشكل ان الجملة مستانفة لا صفة واجيب بان دعا الانبياء قد يتخلف وقد وقع لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم انه سال في ثلاثة امور فاستجيب له في اثنين وتاخرت الاجابة في الثالث وقد اعترض القول بالاستيناف بانه مفاد الجملة حينئذ الاخبار واخبار الانبياء لا يتخلف قطعا واجيب بان هذه الاخبار باعتبار غلبة الظن لان نبي الله زكريا ما كان مستاثقا على ظنه انه متى دعا لله ولد له انتهى وذكر الجلال السيوطي الاشكال الاول في شرح عقود الجمان في باب الاستيناف ونقل جوابه المذكور عن الطيبي ثم قال واجاب الشيخ بهاء الدين بان المراد ارث النبوة والعلم وقد حصل في حياته وقد ذكرنا في حاشية الفاكهي ما ينبغي الرجوع اليه قوله وهو ان يضع الاقال الدنوشري ينظر ما مرجع الضمير في قوله وهو الخ قوله عن عدم الدنوي لا يخفى ان هذا انما يتسبب عن كون لا نافية والمناسب لكونها ناهية ان يقال لان الاكل لا يتسبب عن الانتهاء عن الدنو وبه يعلم ان هذا المثال ونحوه يصح فيه كون لا نافية وناهية وان الاسلم لا يعين احدهما ولهذا لم يستدل بها احد على مدعاه قوله ونزال قال الدنوشري مشكل في نزال واخواته فانها مشتقة من النزول قوله وجشاة بالجيم الخ قال الدنوشري عبارة الشواهد وجشات بالجيم والشين المعجمة يقال جشات نفسي اذا نهضت اليك وهو مهموز اللام وجاشت بالجيم والشين المعجمة ايضا من الجيش ثم يقال جاشت نفسي بمعنى غثت قوله ومذهب البصريين ان الترجي الخ اخره قال الدنوشري لم افهم الى الان وجه منع البصريين النصب بعد الترجي وما الفرق بينه وبين التمني ثم رايته الشيخ زكريا في حاشية شرح بدر الدين ابن مالك قال قوله او لتقدم ترج يقتضي ان الترجي ليس بطلب وليس كذلك وهو

كالتمني

كالتمني نعم طلب منها طلب باللازم لا بالوضع وعليه يقال فلم الحق بالطلب الوصفي التمني وذو الترجي وعلى مذهب الفراء يقول وهو اختيار الناظم لا اشكال انتهى وهو صريح فيما توقفت فيه قوله لكثرة استعمالها الخ على الدماميني في المنهل الصافي ذلك بقوله لبعده الموجر عن الحصول وبهذا اشبه المحالات والممكنات التي لا طماعية في وقوعها قوله وفي الارتشاف وسماع الجزم الخ فيه نظر لانه لا يلزم من سماع الجزم النصب بدليل ما مر من الجزم بعد اسم الفعل والخبر المثبت اتفاقا والخلاف في النصب بعدهما فصل قوله لنيابتهما عن احد وفر قال الدنوشري يوخذ منه ان اذا ظهرت بعدها تكون هي الناصبة قوله علقا قال الدنوشري منادى مرخم عيني قوله فاسو مبطوف قاله الدنوشري فيه مسامحة انتهى ووجه المسامحة ان العطف في الحقيقة المصدر المولد من ان والفعل الذي هو اسوك قوله او ارسالا فيه دليل على ان المصدر المقدر من ان والفعل يكون نكرة وقوله في المغني انهم حكموا للمصدر بان وان المقدرتين بمصدر بحرف بحكم الضمير في انه لا يفتقر معناه اذا قدر ابمعرف لاقتضاء المقام ذلك لا انه يجب كونه معرفة كالضمير وقد حررنا ذلك سابقا قوله حي من تميم قال الدنوشري وفي بعض النسخ من تميم قوله وتقر عيني قال الدنوشري فايدة يقال قرت عينه تقر اذا كان دمعها باردا او لا يكون ذلك الا في الفرح وهو مشتق من القر ويقال سخنت عينه اذا كان دمعها حارا او لا يكون الا في الترح وهو مشتق من السخونة وجاسخي من باب ظرف ومن باب نصر قوله ابن مدركة قال الدنوشري الذي في شرح ديوان الحماسة للتبريزي ان هذا البيت لانس بن مدركة بغير هاء وروي البيت على غير هذا الوجه هكذا اني وقتلي سليكا بعد مقتله كالثور يضرب لما عافت البقر فعلي هذا

Copyright © King Saud University